

نشرة معلومات خاصة بإعانات تأمين سبل المعيشة

مكتب العمل (Jobcenter EN)

لقد قدمتم طلب للحصول على الإعانات من مكتب العمل وفقاً للكتاب الثاني من قانون الشؤون الاجتماعية. ومن ثم فإن مكتب العمل هو الجهة المختصة والمسؤولة عن ذلك. وهذا ينطبق أيضاً على الإعانات الخاصة بتأمين سبل المعيشة والاندماج في العمل.

لا يتم صرف الإعانات الاجتماعية وفقاً للكتاب الثاني من قانون الشؤون الاجتماعية (إعانة البطالة II أو الإعانات الواردة بالكتاب الثاني) إلا بعد تقديم طلب. بعد انقضاء فترة الاستحقاق يجب تقديم طلب آخر للحصول على الإعانات الاجتماعية. وللتقدم بهذا الطلب يرجى استخدام استمارة الاستحقاق الإضافية. تجدون هذه الاستمارة على الإنترنت أو يمكنكم الحصول عليها لدى الجهة المحلية المسؤولة عن إدارة شؤونكم.

ما هي الإعانات التي يحددها الكتاب الثاني من قانون الشؤون الاجتماعية؟

ما أنواع الإعانات والخدمات الاجتماعية التي يمكنكم الحصول عليها من مكتب العمل (Jobcenter EN)؟

- خدمات مختلفة مثل الاستشارة الخاصة بالإعانات الاجتماعية
- الإعانات المالية
- الإعانات العينية مثل قسائم شرائية للمواد الغذائية أو قسائم تغطي التكاليف

من الذي يستحق الحصول على الإعانات والخدمات الاجتماعية؟

يحصل جميع الأشخاص القادرين على العمل والمحتاجين للمساعدة بدءاً من سن 15 عاماً إعانة البطالة II وحتى الوصول إلى سن التقاعد، إذا كان محل الإقامة الأساسي داخل جمهورية ألمانيا الاتحادية.

الإعانة المالية الاجتماعية يحصل عليها جميع الأشخاص غير القادرين على العمل والذين يعيشون داخل أسرة مستحقة للإعانات الاجتماعية.

تكونون قادرين على العمل وكسب الرزق في إطار أحكام الكتاب الثاني من قانون الشؤون الاجتماعية عندما

- يمكنكم العمل في ظل ظروف سوق العمل العامة والاعتيادية لمدة لا تقل عن 3 ساعات يومياً،
 - تعانون فقط بصورة مؤقتة من مرضٍ ما أو إعاقة تحول دون مباشرة العمل.
- هل ترون أنكم غير قادرين على العمل بصورة دائمة وذلك لأسباب صحية؟ يُرجى التواصل معنا!

تكونون بحاجة ماسة إلى المساعدة إذا كنتم

- غير قادرين نهائياً أو بصورة غير كافية على تأمين سبل المعيشة لكم أو لأقاربكم بأموالكم ومجهوداتكم الخاصة، أي أن الدخل الخاص أو الثروة أو العمل لا يكفي لتغطية تكاليف سبل المعيشة.
- لذلك يُرجى تقديم كافة المستندات التي تثبت حاجتكم الماسة للحصول على المساعدة، مثل إثباتات الدخل ومقدرات الثروة لدى مكتب العمل Jobcenter EN. وهذا ينطبق أيضاً على كل فرد يعيش داخل أسرته.

الأسرة المستحقة للإعانات الاجتماعية

يجري فحص مدى استحقاق كل أسرة للإعانات الاجتماعية وفقاً للكتاب الثاني من قانون الشؤون الاجتماعية وتُصرف للأسر المستحقة لها. تتمثل هذه الأسر مثلاً في

- جميع الأشخاص المحتاجين للمساعدة والقادرين على العمل،

- الوالدين اللذان يعيشان داخل الأسرة أو أحدهما لشخص غير متزوج وقادر على العمل حتى يصل إلى سن الرشد وإتمام 25 عامًا وكذلك الشريك الذي يعيش داخل أسرة أحد الأبوين،
- الشريك التابع للأشخاص المحتاجين للمساعدة والقادرين على كسب الرزق: هو الزوج الذي يعيش منفصلاً ولكن ليس بصورة دائمة، هو شريك الحياة الذي يعيش منفصلاً ولكن ليس بصورة دائمة.
- الشخص الذي يعيش مع الشخص المحتاج للمساعدة والقادر على كسب الرزق في علاقة تشبه الزواج أو علاقة تشبه المساكنة،
- الأطفال الأقارب وغير المتزوجين الذين يعيشون في أسرة الشخص المحتاج للمساعدة والقادر على كسب الرزق أو شريكه طالما أنهم لم يصلوا بعد إلى سن 25 عامًا ولا يستطيعوا تأمين سبل المعيشة بأنفسهم بدخلهم الخاص أو بثرواتهم. يحصل الأطفال غير القادرين على العمل على إعانات اجتماعية.

حجم الإعانات المالية

ينص الكتاب الثاني من قانون الشؤون الاجتماعية على تقدير حجم الاحتياجات الأساسية الإجمالية في الوقت الحالي كما يلي:

المستوى 6	المستوى 5	المستوى 4	المستوى 3	المستوى 2	المستوى 1
الأطفال بدءاً من ولادتهم حتى إتمام سن 6 عاماً	الأطفال بدءاً من سن 7 أعوام حتى إتمام سن 14 عاماً	الأطفال أو الشباب في سن 15 عاماً حتى إتمام سن 18 عاماً الشركاء القاصرون	البالغون حتى إتمام سن 25 عاماً (عضو في رابطة مهنية) جميع الأشخاص الأخرى التي تنتمي إلى رابطة مهنية وقادرين على العمل ولم يصلوا بعد إلى سن 25 عاماً وانتقلوا إلى سكن آخر دون تقديم إقرار لذلك	شريك في رابطة مهنية بدءاً من سن 18 عاماً (عاماً)	معيل وحيد وحيد/وحيدة شريك قاصر
245 يورو شهرياً	302 يورو شهرياً	322 يورو شهرياً	339 يورو شهرياً	382 يورو شهرياً	424 يورو شهرياً

ملاحظة

في حالة انتقال الشباب تحت سن 25 عاماً إلى مسكن آخر دون الحصول على إقرار خطي بالتأمينات من مكتب العمل، سوف تحصلون فقط على المعونات الأساسية الاعتيادية التي تبلغ حالياً 339,00 يورو شهرياً.

الإعانات الأساسية عبارة عن إعانات إجمالية شهرية تحصلون عليها وأنتم تتولون مسؤولية تقسيمها والعيش منها. من هذه الإعانات يتم تغطية النفقات الجارية وتوفير مدخرات لشراء ملابس جديدة أو أحذية جديدة أو غسالة ملابس جديدة إلخ.

هذا يعني مثلاً:

إذا كان لديكم تأمين منزلي أو تأمين ضد الغير وتدفعون رسوم هذا التأمين بصورة سنوية، فأنتم ملزمون عندئذ بتوفير قيمة هذه الرسوم وتحويلها بأنفسكم إلى صندوق التأمين وقت السداد.

المعونات الأساسية الإجمالية مثلاً تشمل النفقات الخاصة بالآتي

- المواد الغذائية والمشروبات
- الملابس
- الكهرباء
- شراء بدائل عن أساسيات المنزل الضرورية مثل الأثاث المنزلي والأجهزة الكهربائية
- مستلزمات العناية الشخصية
- الهاتف، والمحمول والإنترنت والتليفاكس
- قضاء أوقات الفراغ والتعرف على الثقافة

ملاحظة

إذا قدمتم إثباتات تفيد بأنكم لا تملكون مدخرات أو ثروات يمكن الاستعانة بها أو ليس لديكم إمكانية شراء أشياء جديدة لازمة بأي صورة أخرى، يمكن عندئذ تقديم طلب الحصول على قرض. يجري تقديم الطلب خطياً من خلال تقديم كشف الحساب البنكي الحالي للثلاثة أشهر الماضية ويتم كذلك تقديم دفاتر التوفير/حسابات التوفير الحالية. وهذا ينطبق أيضاً على دفاتر التوفير/حسابات التوفير الحالية الخاصة بأفراد أسرته المحتاجة للمعونات الاجتماعية.

تشمل الإعانات الاجتماعية الجارية وفقاً للكتاب الثاني من قانون الشؤون الاجتماعية، إلى جانب المعونات الأساسية، الآتي:

- احتياجات إضافية مثلًا أثناء فترة الحمل، والإعالة بشكل منفرد والتغذية ذات النفقات الباهظة وما إلى ذلك،
- احتياجات إضافية لمعالجة المياه الساخنة طالما يتم ضخ هذه المياه الساخنة من خلال التجهيزات المثبتة في المسكن
- تكاليف مناسبة للمسكن والتدفئة للمسكن التي يقطنها أفراد
- مساعدات مالية لتغطية نفقات التأمين الصحي والرعاية، حيث يقوم مكتب العمل EN بدفع هذه المبالغ مباشرة إلى شركة التأمين الصحي.
- خدمات وإعانات تُقدم مرة واحدة

بناءً على طلب خطي يمكن الحصول على الإعانات التالية:

- التجهيزات الأولية من الملابس (كذلك في حالات الحمل والولادة)،
- التجهيزات الأولية للمسكن، بما في ذلك الأجهزة المنزلية،
- شراء وإصلاح الأحذية الطبية، وإصلاح الأجهزة والمعدات العلاجية وكذلك دفع إيجار الأجهزة العلاجية.

إعانات خاصة للتعليم والمشاركة للأطفال والشباب

بناءً على تقديم طلب يمكن الحصول على الإعانات التالية على هيئة إعانات مالية لتغطية تكاليف

- الرحلات القصيرة
- الرحلات التي تستغرق بضعة أيام
- دعم مناسب للعملية التعليمية
- دعم تلاميذ المدارس
- الغداء في المدارس ومؤسسات الرعاية النهارية للأطفال
- المشاركة في الحياة الاجتماعية/الثقافية
- سد الاحتياجات

الشخصية المدرسية

الدخل بموجب الكتاب الثاني من قانون الشؤون الاجتماعية

يجب على كل شخص يسعى للحصول على مساعدة أن يستعين بدخله وكذلك مطالباته تجاه أطراف ثالثة، مثل سبل العيش أو المعاش، من أجل تغطية سبل عيشه وعيش أسرته المحتاجة للمساعدة قدر الإمكان من موارده الخاصة وتمويله الشخصي.

يشمل هذا الدخل كافة المدخولات النقدية وما يعادلها من مدخولات تدر أموال وذلك بغض النظر عن مصدرها أو طبيعتها القانونية. بغض النظر عما إذا كانت تخضع للضرائب أم لا. ومن ثم فإنكم ملزمون بإبلاغ الجهة المحلية المسؤولة عنكم بكافة الدخول الخاصة بكم، سواء كانت دخول من مباشرة عملٍ ما، أو دخول من إعانات اجتماعية أو دخول منزلية أخرى. بالإضافة إلى أن حجم هذه المدخولات لا يلعب أي دور وليس له أهمية في هذا السياق.

بعد ذلك يقوم مكتب العمل EN بفحص هذه المدخولات التي قُدم لها إثباتات للنظر فيما إذا كانت ضرورية لمراعاتها في احتساب كمية الإعانات التي تحصلون عليها أم غير ضرورية.

الثروات بموجب الكتاب الثاني من قانون الشؤون الاجتماعية

يجب على كل شخص يسعى للحصول على مساعدة يوضح لمكتب العمل حجم الممتلكات والثروات وتقديم كافة المستندات والوثائق التي تثبت ذلك. تضم هذه الممتلكات والثروة مثلًا:

- المنازل والأراضي
- السيارات
- التأمينات على الحياة
- دفاتر وحسابات التوفير
- المجوهرات

بعد ذلك يقوم مكتب العمل EN بفحص هذه الأملاك التي قُدم لها إثباتات للنظر فيما إذا كانت ضرورية لمراعاتها في احتساب كمية الإعانات التي تحصلون عليها أم غير ضرورية.

تعليمات بخصوص إجراءات فحص الحسابات

لفحص حجم المدخولات والثروات التي تمتلكونها أو يمتلكها أفراد أسرته المستحقة للدعم يجب عليكم إبلاغ مكتب العمل EN بكافة الحسابات البنكية الجارية وحسابات التوفير المكتوبة بأسمائكم أو أسماء أفراد عائلاتكم بحجم النقود الموجودة بها في الوقت الحالي وتقديم كافة الإثباتات القائمة لإتاحة هذه النقود في الحساب وذلك لإثبات حاجتكم الماسة إلى المساعدة.

في حالة تقديم بيانات غير مستوفية وكاملة بخصوص حجم المقدرات والمدخولات الخاصة بكم أو كانت هذه البيانات مدعاة للشك في استحقاقكم للمساعدة، يحق لمكتب العمل الدخول في إجراءات فحص الحسابات الخاصة بكم لدى مصلحة الضرائب الاتحادية بموجب الفقرة الثامنة من المادة 93 من قانون الضرائب. بعد ذلك يُطلب من جميع البنوك وصناديق التوفير التي لديها أفرع داخل جمهورية ألمانيا الاتحادية إبلاغ مكتب العمل إذا ما كنتم أنتم أو أفراد أسرته تملكون حسابات بنكية لدى المؤسسات المصرفية التي يُطلب منها ذلك أو كنتم تملكون توكيلاً للتحكم بحساب بنكي ما. بعد الحصول على الرد من هذه المؤسسات يجري فحص مدى استحقاقكم للحصول على الإعانات بموجب الكتاب الثاني من قانون الشؤون الاجتماعية.

في حالة وجود شك بحوم حول مدى استحقاقكم للمساعدة يحق لمكتب العمل EN أن يمتنع عن تقديم الإعانات لحين توضيح الأمور أو يقدمها ولكن بشكل مؤقت. ومن ثم فإن الامتثال لواجب إبلاغ السلطات بكافة الممتلكات والمقدرات من البداية يصب في مصلحتكم الشخصية أولاً، ولذلك يُرجى تقديم كافة المستندات والوثائق التي تثبت حجم مدخولاتكم وثرواتكم كاملة.

وبفعل السلوكيات غير الاقتصادية: تعليمات بشأن إيقاف الإعانات لفترة ما من قبل وكالة التوظيف

السلوكيات التالية قد تؤدي مثلاً إلى خفض حجم الإعانات المقدمة بموجب الكتاب الثاني من قانون الشؤون الاجتماعية:

- تقليل حجم المدخولات/الممتلكات بصورة متعمدة،
- فعل سلوكيات غير اقتصادية بصورة مستمرة،

- التسبب في التعرض لحظر لفترة ما أو انتهاء استحقاق الحصول على إعانة البطالة لدى وكالة التوظيف أو عدم الإيفاق بأي من الشروط الواردة في الكتاب الثالث والتي تسبب التعرض لهذا الحظر.

خفض حجم الإعانات يستمر عادةً لمدة ثلاثة أشهر.

في هذه الفترة يتم تقديم إعانات أقل.

تعليمات بشأن التعويض عن التكاليف

إذا تعمدتم أن تزداد حاجتكم للإعانات دون سبب وجيه وهام، سيحق لمكتب العمل عندئذٍ المطالبة بكافة الإعانات المقدمة إليكم ولأفراد أسرتم بموجب الكتاب الثاني من قانون الشؤون الاجتماعية وفي إطار التعويض عن المبالغ التي دُفعت لكم بدون استحقاق.

تعليمات بشأن المشاركة والإدلاء بالبيانات

يجب عليكم مساعدة السلطات ومشاركتهم وذلك للتمكن من فحص مدى استحقاقكم للإعانات وتأكيدهما. حيث يجب عليكم تقديم كافة الدلائل التي تمثل أهمية لإثبات هذه الاستحقاقات والمطلوبة في استمارة الطلب. إذا كانت هناك معلومات مطلوبة من أطراف ثالثة، يجب عليكم عندئذٍ الموافقة على الحصول على هذه المعلومات من قبل هذه الأفراد. في حالة الاحتياج إلى دلائل (مستندات ووثائق) يجب عليكم توفيرها وتقديمها للجهات المختصة بأنفسكم.

أثناء الفترة التي تستحقون فيها الحصول على الإعانات بموجب الكتاب الثاني من قانون الشؤون الاجتماعية يجب عليكم التواصل مع الجهات المختصة بأنفسكم شخصياً إذا طُلب منكم ذلك وكذلك حضور جلسات الفحص الطبي والنفسي.

كما أنكم ملزمون بإبلاغ السلطات المختصة فوراً بكافة التغييرات التي تطرأ عليكم ودون أي يُطلب منكم ذلك، والتي تنتج لاحقاً عن المعلومات والبيانات التي أدليتكم بها. فقط بهذه الطريقة يمكن دفع الإعانات بمقدارها الصحيح وتجنب دفع أية إعانات زائدة عن اللزوم. وهذا ينطبق أيضاً على التغييرات التي قد تؤثر تأثيراً رجعيّاً على الإعانات؛ مثل الموافقة الرجعية على صرف معاش ما.

يجب عليكم إبلاغ مكتب العمل فوراً، خاصةً عندما

- تباشرون وظيفه، حتى إن كان العمل حرّاً، أو كنتم تحصلون على إعانات اجتماعية أخرى مثل إعانة البطالة، وإعانة المرض والإعانة الخاصة بالوالدين وإعانة الأمومة.
- تعملون و/أو يتغير عدد ساعات العمل الذي تباشرونه.
- تتغير قيمة المدخولات أو الممتلكات الخاصة بأسرتكم، في حالة الوراثة أو الهبة.
- تترجون/تتفصلون أو تؤسسون حياة مشتركة،
- يتغير عنوانكم: طالما تقدمتم بطلب الحصول على إعانات لتغطية تكاليف السكن والتدفئة أو تحصلون عليها بالفعل، يتحتم عليكم عندئذٍ التواصل مع الجهة المحلية المختصة قبل الانتقال إلى محل سكن آخر والحصول من هذه الجهة على تعهد بالتكفل بتحمل النفقات المستقبلية للسكن الجديد، وإذا لزم الأمر لتحمل النفقات الخاصة بالانتقال. وهذا ينطبق أيضاً على أفراد أسرتم المستحقة للدعم،
- والأشخاص المنفصلة عن أسرتم بصورة نهائية أو الأشخاص المنضمة إلى أسرتم.

يُرجى إبلاغ الجهات المختصة بالتغييرات التي تطرأ فوراً ويرجى مراعاة استيفاء البيانات كاملة وبصورة صحيحة. فإن هذا يصب في مصلحتكم أيضاً بشكل خاص.

في حالة الإدلاء ببيانات غير مستوفية أو خاطئة أو لم يتم الإبلاغ عن أية تغييرات نهائياً أو الإبلاغ عنها لاحقاً، سيحتتم عليكم رد جميع الإعانات الواردة في الكتاب الثاني من قانون الشؤون الاجتماعية التي حصلتم عليها دون استحقاق لها.

في حالة الحصول على إعانات بموجب الكتاب الثاني من قانون الشؤون الاجتماعية دون استحقاق لها ومن خلال انتهاك واجبات الإدلاء بالبيانات، يمكن أن تُرفع دعوى جنائية ضدكم بسبب الاحتيال للحصول على الإعانات الاجتماعية، وذلك بموجب المادة 263 من قانون العقوبات الجنائية أو تتخذ ضدكم إجراءات المخالفات النظامية.

تجري عملية كشف وملاحقة محاولات سوء استغلال الإعانات بكل حزم وقوة وذلك بفضل الوسائل الحديثة ومعالجة البيانات الإلكترونية - في إطار التعاون الشامل والموسع مع السلطات ومقدمي الإعانات والخدمات الآخرين - وكذلك من خلال الجهود التي تبذلها جهات خارجية أخرى.

تعليمات بشأن الإتاحة

إذا كنتم تحصلون على إعانات مستمرة بموجب الكتاب الثاني من قانون الشؤون الاجتماعية، فأنتم ملزمون بالتواصل مع مكتب العمل EN إذا أردتم الغياب عن محل الإقامة مثلاً للإجازة أو لزيارة تستغرق عدة أيام. يُرجى التحدث مع مسؤول الاندماج/المدير المسؤول بشأن هذا الأمر. يمكن الحصول على مزيد من المعلومات من "نشرة معلومات عملاء النطاق الفعال" أو/و نشرة "الغياب عن محل الإقامة" التي يمكنكم الحصول عليها لدى الجهة المحلية التي تتبعونها.

يجب أن تكونوا متاحين بشكل أساسي يوميًا بشكل شخصي وعن طريق البريد والتمكن من الذهاب إلى مكتب العمل كل يوم. لا يوجد استحقاق للحصول على إجازة!

يمكن السماح لكم بالغياب عن محل الإقامة لمدة لا تزيد عن ثلاثة أسابيع (21 يوم) في السنة الميلادية، وذلك إذا لم يتعارض ذلك مع التخطيطات الخاصة بتحقيق الاندماج المهني.

وللحصول على إذن الغياب هذا ينبغي الذهاب شخصيًا قبل ذلك إلى مكتب العمل للحصول على الموافقة الخاصة بمدرّب الاندماج الخاص بكم.

أبلغوا مكتب العمل في أول يوم فور عودتكم من الإجازة شخصيًا. يُرجى إحضار بطاقة الهوية معكم.

يُرجى مراعاة أنه يتم إيقاف جميع الإعانات الخاصة بالكتاب الثاني من قانون الشؤون الاجتماعية التي تقدم لكم أو تُطالبون بردها مرة أخرى في حالات الغياب الطويلة أو عدم التواصل مع مكتب العمل.

تجدون معلومات تفصيلية أكثر في نشرة معلومات الغياب عن محل الإقامة.

طلب إعفاء من دفع رسوم خدمات البث الإذاعي

إذا أردتم الحصول على إعفاء من دفع رسوم خدمات البث الإذاعي، فلا يتم ذلك إلا من خلال تقديم طلب خطي بذلك. يمكن الحصول على استمارات الطلب من خلال الموقع الإلكتروني: www.rundfunkbeitrag.de. يُرجى إرفاق أصل مستند الإعفاء من دفع رسوم خدمات البث الإذاعي، المرفق مع مستند الموافقة على تقديم الإعانات، مع الطلب. إلا أن إرسال مستند الإعفاء هذا وحده لا يكفي للإعفاء النهائي.

يُرجى إرسال مستند الإعفاء مع استمارة طلب الإعفاء مستوفية البيانات على العنوان التالي:

ARD, ZDF und Deutschlandradio
Beitragservice

50656 Köln

في حالة وجود أسئلة تتعلق بالإعفاء من دفع رسوم خدمات البث الإذاعي يُرجى التواصل مباشرة مع خدمة تحصيل الرسوم (Beitragservice von ARD, ZDF und Deutschlandradio).

تعليمات خاصة بسياسة حماية البيانات

يلتزم مكتب العمل (Jobcenter EN) باللوائح القانونية المعمول بها التي تتعلق بحماية البيانات الشخصية

أُحطت علمًا بإمكانية جمع وحفظ ومعالجة بيانات شخصية إلكترونيًا في إطار تأدية المهام الواردة في الكتاب الثاني من قانون الشؤون الاجتماعية ويمكن إرسالها إلى جهات مكلفة بتأدية واجبات عامة تصب في مصلحتي.

الجهة المسؤولة عن جمع البيانات الشخصية هي مجلس بلدية دائرة Ennepe-Ruhr، وعنوانها Hauptstraße 92, Schwelm 58332، وهاتفها: 02336 93-0، و verwaltung@en-kreis.de.

يمكن التوجه بأسئلتكم المتعلقة بسياسة حماية البيانات إلى الموكل بشؤون حماية البيانات التابع لدائرة Ennepe-Ruhr هاتفياً على الرقم: 02336 932329 أو عبر البريد الإلكتروني على عنوان: datenschutz@en-kreis.de أو إلى الموكل المحلي بحماية البيانات وحرية المعلومات شمال الراين-ويستفاليا، وعنوانه Kavalleriestraße 2-4, 40213 Düsseldorf، الهاتف: 0211 384-240، التليفاكس: 0211 38424-10، البريد الإلكتروني: www.lidi.nrw.de poststelle@ldi.nrw.de - وهو يمثل أيضاً في الوقت نفسه الهيئة الرقابية والإشرافية المسؤولة عن حماية البيانات في ولاية شمال الراين-ويستفاليا.

يمكنكم الحصول على مزيد من الإرشادات والمعلومات المتعلقة بحماية بياناتكم الشخصية من خلال الرابط:
<https://www.enkreis.de/arbeitsberuf.html>

إقرار تأكيد

أقر بأنني حصلت على نشرة المعلومات هذه اليوم. كما أنني سأمررها لأفراد أسرتي للاطلاع عليها وفهم محتواها.

التاريخ والتوقيع